



منشور

تعليمات رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢١

فى ضوء الاحكام الواردة باتفاق تطبيق المادة السابعة من الإتفاقية العامة لتعريفات والتجارة المنضمة إليها جمهورية مصر العربية بموجب القرار الجمهورى رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥ ، وقانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .

ونظراً لما تلاحظ من وجود بعض شكاوى الشركات من المطالبة بسداد فروق الضرائب والرسوم المستحقة على المبالغ المدفوعة مقابل حقوق الملكية الفكرية (الاتاوات) عن رسائل مدخلات الانتاج التى سبق الافراج عنها ، ووجود مديونيات متراكمة لم يتم سدادها ، وجارى حالياً تشكيل لجنة عليا بقرار من السيد الدكتور وزير المالية لوضع قواعد موحدة لكيفية التعامل مع هذا الموضوع ، وحرصاً على تحسين بيئة مناخ الاستثمار داخل البلاد ،

لذا يراعى التزام الادارات الجمركية المختصة بإرجاء مطالبة الشركات المشار إليها أو اتخاذ اجراءات الحجز عليها للوفاء بفروق الضرائب المستحقة على بند (الاتاوات) شريطة ان يكون قد تم اتخاذ الاجراءات القاطعة للتقادم ، لحين وضع ضوابط وآليات موحدة للتعامل مع مثل هذه الحالات بمعرفة اللجنة سالفه الذكر وذلك فى اطار التشريعات الوطنية المنظمة لها، وافضل الممارسات الدولية فى هذا المجال بحد اقصى نهاية ديسمبر ٢٠٢١ .

تُنَفَّذُ هذه التعليمات بكل دقة ،،،،

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتورى)

صدر فى ١٠/١٠/٢٠٢١